جامعة عمار ثليجي الأغواط
كلية العلوم السياسية والحقوق
قسم الحقوق

العنوان:

جهود الأمم المتحدة في حماية البيئة من التلوث البيئي

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في الحقوق تخصص: قانون دولي

إعداد الطالبتين

- خديجة اوباتي
- بومدين زينب

إشراف الدكتور(ة):

د/طهاري حنان

أعضاء لجنة المناقشة:

أ.د.شويرب جيلالي	رئيسا
د.طهاري حنان	مشرفا ومقررا
د.سي الناصر مُحَمَّد	ممتحنا

السنة الجامعية: 2024/2023

كلمة شكر

بسم الله الرحمان الرحيم

" فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ

وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ (19) سورة النمل

صدق الله العظيم

بادئ ذي بدء الشكر لله وحده الذي أمدني بالصبر القوة والعزيمة لإتمام هذه الدراسة من شيم الانسان المخلص العرفان بالجميل، وانا لا املك في هذا المقام من الكلمات سوى كلمة شكر لكل من مد لي يد العون لانجاز هذه المذكرة وأخص بالذكر الأستاذة المشرفة "**طهاري حنان** " على الحرية التي منتحها لي وعلى تشجيعاتها المتواصلة وتوجيهاتها السديدة ونصائحها القيمة الوجيهة التي أفادتني بها طوال إعداد وانجاز هذه المذكرة شكر خاص لكافة أساتذة قسم الحقوق دون استثناء على جهودهم المبذولة من اجل تدريسنا وتعليمنا دون أن انسى تقديم اسمى عبارات الشكر والتقدير للجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة وكل من ساعدني في انجاز هذه المذكرة ولو بجزء صغير سواء كان من قريب أو بعيد.

وشكرا

إهداء

الحمد لله الذي هدنا لهذا وماكنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

" وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ" سورة هود الآية 88

. ..إلى من كلله الله بالهيبة والوقار. .. . إلى من علمني العطاء بدون انتظار.

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار. .. . أرجوا من الله أن يمد في عمرك لترى ثمارا قد

حان قطافها بعد طول انتظار. .. . وستبقى كلماتك نجوى أهتدي بها اليوم والغد وإلى الأبد..

إلى أبي الحبيب شفاه الله ...

الذي بفضله بعد الله تعالى وصلت الى ما و صلت إليه ..

و إلى أمي الغالية التي هي صديقتي و داعمي النفسي طول حياتي صاحبة القلب الطيب ..

وإلى اخوتي و أخواتي سندي في الحياة ..

و إلى أولادي قرة عيني إيمان، مريم، رفيق، يوسف الذين كانو الحافز و المشجع و من أجلهم أنا أقف اليوم بكل ثقة في غد أفضل

بومدين زينب

إهداء

الحمد لله الذي هدنا إلى هذا وماكنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

" وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ" سورة هود الآية 88

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار. .. . إلى من علمني العطاء بدون انتظار. .. .

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار. .. . أرجوا من الله أن يمد في عمرك لترى ثمارا قد

حان قطافها بعد طول انتظار. .. . وستبقى كلماتك نجوى أهتدي بها اليوم والغد وإلى الأبد..

"والدي العزيز"

إلى ملكتي في الحياة. .. . إلى معنى الحب ومعنى الحنان والتفاني. .. . إلى بسمة الحياة

وسر الوجود. .. . إلى من كان دعائها سر نجاحي. .. .. وحنانها بلسم جراحي. .. . إلى

أغلى الحبايب "أمي الحبيبة "

إلى من أرى التفاؤل بعينيه. .. . والسعادة بضحكته.. .. إلى شعلة الذكاء والنور. زوجي واولادي

مهدي الذي أتمنى له النجاح في شهادة البكالوريا و إبني محمد و ابنتي العزيزة سرين..

اخو اتي كما أتمنى لهم النجاح والتوفيق في مشوارهم العملي

إليكم أهدي ثمرة جهدي وعملي المتواضع

أوباتي خديجة

مقدمة

خلق الله عزّ وجلّ الكون في توازن كامل للتنظيم البيئي، عن طريق عناصره التي تعمل بطريقة مترابطة ومتكاملة فيما بينها من أجل خدمة من عليه، حيث تحتوي على الكثير من الثروات التي تعود بالنفع على الكائنات الحية وكل ما يعد ضروريا لاستمرار بقاء هذه الكائنات الحية.

وقد أدى سعي الإنسان نحو تحسين معيشته إلى إفساد هذه البيئة، خاصة في أواخر القرن الثامن عشر حيث كان في هذه المرحلة تقدم صناعي وتكنولوجي هائل في شتى المجالات أدى إلى استنزاف موارد ومواد أولية يرجع أصلها أولا وأخيرا إلى البيئة، إضافة إلى ازدياد حجم النفايات الناتجة عن هذه الأنشطة البشرية ، حيث أحدثت خللا في عناصرها وتفاقمت الأخطار التي تحدق بالبيئة وبدأت هذه الأدوات او التي اكتشفها الإنسان وابتكرها لتحقيق التقدم وتحسين معيشته تعود بالسلب على البيئة الطبيعية

وبعد تفشي ظاهرة التلوث من جراء الانبعاثات التي تطلقها المصانع انتشرت المخلفات السامة الناتجة عن عمليات التصنيع في البيئة بالإضافة إلى الكوارث الطبيعية التي تعرضت لها البحار والمحيطات والأنهار جراء ما ألقي فيها من نفايات كيميائية ومخلفات المصانع والنفط الناجم عن حوادث السفن وناقلات النفط أو عمليات التنقيب في أعالي البحار، كما لم تسلم التربة من النفايات الملوثة بمواد كيميائية أو مشعة وكذا الهواء من جراء التفجيرات النووية ودخان المصانع وحرق النفايات بصفة عشوائية التي أصبحت تشكل خطرا على توازن الغلاف الجوي وغير ذلك من التغيرات التي انعكست على المناخ، اذ بدأ القلق ينتاب شعوب العالم حول ما وصلت إليه البيئة في مختلف أرجاء العالم، حيث تعالت الأصوات التي تنادي بحماية البيئة والحفاظ عليها من الضرر الذي أصابها.

ولذلك عملت الدول على وضع حد للانتهاكات الجسيمة بحق البيئة عن طريق وضع السياسات البيئية ضمن دائرة اهتماماتها .وقد شمل ذلك كافة الجوانب المحيطة بعناصر البيئة المختلفة، ذلك ما أدى إلى إدراجها كموضوع للدراسة والبحث العلمي من أجل البحث عن الأسباب التي أدت إلى تدهور البيئة وتوفير

الوسائل اللازمة لرصد البيئة، كاستغلال التكنولوجيا في محاربة الظواهر الطبيعية كالتصحر والتغير المناخي.

بذلت هيئة الأمم المتحدة جهود دولية على المستويين العالمي والإقليمي منذ أوائل السبعينات بهدف احتواء الأخطار المحدقة بالبيئة، وقد تجلى هذا الاهتمام الدولي في عقد الأمم المتحدة للعديد من المؤتمرات الدولية، وكذا إبرام مجموعة من الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية البيئة، والتي تمخض عنها إنشاء العديد من الوكالات والبرامج والصناديق المكلفة بحماية البيئة العالمية بجميع مكوناتها، مع التأكيد على مطلب الاستدامة القائم على الموازنة بين الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للتنمية .تتصف الأخطار التي تهدد البيئة بعالمية الآثار والمضار، حيث تمتد آثارها السلبية خارج الحدود الجغرافية أو السياسية المصطنعة، وبالتالي فإن فعالية وسائل الحفاظ على البيئة تقتضي تنسيق سياسة دولية موحدة في مجال وضع القواعد والأنظمة المتعلقة بحماية البيئة، انطلاقا من فكرة المجتمع الواحد والمصير الواحد، وذلك لا يتحقق إلا بوجود إدارة دولية فاعلة للحد من المشكلات البيئية التي تهدد البشرية بشكل متزايد.

أهمية الدراسة:

يعتبر موضوع حماية البيئة من أهم القضايا المتداولة خاصة بعد التدهور الكبير والمشاكل التي تتعرض لها البيئة من جراء التطورات التي عرفتها البشرية ،لاسيما النهضة الصناعية والتقدم التكنولوجي الذي أدى إلى زيادة التلوث وبروز معالم التدهور البيئي.

أسباب اختيار الموضوع:

أن حماية البيئة من التلوث هي اهتمام شخصي ، و أيضا من أجل التعرف على دور الأمم المتحدة في حماية البيئة من التلوث باعتبارها الجهاز الذي تقوم عليه هاته الحماية إضافة إلى ارتباط هذا الموضوع بتخصصنا تخصص القانون الدولي العام.

صعوبات الدراسة:

و تتمثل في : ضيق الوقت نظرا لظروف العمل وكذلك باعتبار انه موضوع شاسع ودقيق وان البيئة موضوع متغير من دولة الى أخرى و أيضا كثرة المراجع المتنوعة التي يستحيل الإلمام بها.

إشكالية الدراسة: يمكن طرح إشكالية الدراسة على النحو التالي:

شكل موضوع حماية البيئة على الصعيد الدولي أبرز الأولويات في العلاقات الدولية، فأصبح الأمر في حاجة إلى التدخل و اتخاذ إجراءات مستعجلة بهذا الشأن ومن بين تلك الإجراءات، نجد الاتفاقيات بالإضافة إلى العديد من المؤتمرات التي عقدتها منظمة الأمم المتحدة وكذا الاتفاقيات التي دعت صراحة إلى تكريس حماية البيئة ولمعرفة أداء منظمة الأمم المتحدة في المجال البيئي وحمايته ، ما مدى مساهمة منظمة الأمم المتحدة في المحافظة على حماية البيئة من التلوث؟

المنهج المتبع:

استخدمنا في دراسة هذا الموضوع المنهج الوصفي لعرض ما جاءت به هيئة الأمم المتحدة في حماية البيئة من التلوث من أجل النصوص القانونية التي تنظمها و للتعرف على المراحل التي مرت بها الأمم المتحدة من خلال حماية البيئة من التلوث .

خطة الدراسة:

تطرقنا في الفصل الأول إلى اعتبار منظمة الأمم المتحدة فاعل أساسي في مجال حماية البيئة و الذي حاولنا تقسيمه إلى مبحثين ،المبحث الأول موسوم بالإطار المفاهيمي للحماية من التلوث البيئي و المبحث الثاني فقد استعرضنا من خلاله دور الوكالات المتخصصة في حماية البيئة.

أما الفصل الثاني فقد تطرقنا من خلاله إلى حماية من التلوث البيئي في ضوء اتفاقيات الأمم المتحدة و ذلك من خلال مبحثين تحدثنا في المبحث الأول عن أهم المؤتمرات الدولية ما بعد مؤتمر ستوكهولم و المبحث الثاني المعنون بأهم المؤتمرات الدولية ما بعد مؤتمر ريو.

الفصل الاول:

حماية البيئة من التلوث البيئي في ظل تحديات هيئة الامم المتحدة

بدأ الاهتمام الملحوظ على المستوى العالمي بقضية حماية البيئة في دول الغرب في الستينات، عندما أثيرت مسألة الامطار الحمضية التي سممت المياه العذبة في السويد واثرت في غاباتها، وعندما تبين من الدراسة أن التلف البيئي هو الغازات المنبعثة من مداخن محطات القوى والمصانع المختلفة في أمريكا الشمالية، على الجانب الاخر من المحيط الأطلسي، وبهذا اكتسبت المسألة بعدا عالميا بتجاوز الحدود السياسية للدول والاعتبارات الجغرافية المحلية، ونتج عن هذا الاهتمام المتزايد بقضايا البيئة قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة عقد أول مؤتمر دولي لحماية البيئة في مدينة ستوكهولم بالسويد في يونيو سنة 1972 وشاركت فيها 130 دولة بالإضافة الى العديد من المنظمات الدولية المتخصصة والإقليمية.

ومن هنا ستناول المبحث الأول بعنوان: لإطار المفاهيمي للحماية من التلوث البيئي اما المبحث الثاني فسيكون بعنوان: دور الوكالات المتخصصة في حماية البيئة.

المبحث الأول: الإطار القانوني للحماية من التلوث البيئي

يعتبر القانون الدولي للبيئة حديث النشأة وهو من فرع من فروع القانون الدولي العام، يعود الفضل في ظهوره إلى التطور الذي عرفه هذا الأخير، والذي بدأت تظهر ملامحه في الثلث الأخير من القرن العشرينّ ،و ذلك لما تمثله حماية البيئة كموضوع حديث يهتم به القانون الدولي ، ولما تمثله كذلك كمطلب أساسي بواسطته تتحقق التنمية المستدامة.[1]

ومن هنا ستناول في المطلب الأول الموسوم بتعريف البيئة و المفاهيم المشابهة له اما المطلب الثاني المعنون ب: دور المنظمات و المؤتمرات في حماية البيئة من التلوث .

المطلب الأول: تعريف البيئة والمفاهيم المشابهة له

البيئة وهي التي لديها أهمية كبيرة في حياة وفي حياة الكائنات الحية الأخرى ،وهي التي توفر كل الحاجيات الضرورية لهذه الكائنات، فلهذا على الإنسان ألا يتعدى عليها وأن يحميها من كل الأخطار التي يمكن أن تؤدي إلى تدميرها، ومن بين هذه الأخطار هو التلوث بشتى أنواعه، فكما يعرف أيضا أن الإنسان لا يستطيع أن يقوم بحماية هذه البيئة من خطر التلوث، بل يجب على كل دولة أن تحمي بيئتها وتقوم بمجهودات من أجل ذلك.

ومن هنا ستناول في الفرع الأول الموسوم بتعريف البيئة والتلوث اما الفرع الثاني المعنون ب: المفاهيم المتعلقة بالبيئة والتلوث البيئي.

الفرع الأول: تعريف البيئة و التلوث

سوف نتطرق من خلال هذا الفرع إلى تعريف البيئة و تعريف التلوث

[1]– سليماني مراد، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة بين الاليات الدولية وفي القانون الجزائري، مذكرة للحصول على شهادة الماجستير في القانون، تخصص هيئات عمومية وحوكمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية،2016، ص30.

أولا: تعريف البيئة

البيئة بمعناها اللغوي الواسع تعني الموضع الذي يرجع إليه الإنسان، فيتخذ فيه منزله وعيشه، ولعل ارتباط البيئة بمعنى المنزل أو الدار دلالة واضحة، ولا شك أن مثل هذه الدلالة تعني في أحد جوانبها تعلق المخلوق بالدار وسكنه إليها، ومن ثم يجب أن تنال البيئة بمفهومها الشامل اهتمام الفرد كما ينال بيته ومنزله اهتمامه وحرصه.[1]

ولا يختلف المعنى اللغوي للبيئة عن المعنى الاصطلاحي لها إلا بالتفاصيل المتعلقة بمكونات البيئة وعناصرها. ويرى جانب من الفقه أن فكرة البيئة تخلو من أي مضمون قانوني حقيقي فهي ليست فكرة قانونية، على الرغم من أن المشرع قد تناولها وأفرد الحماية القانونية لها، وأنها فكرة تتسم بالغموض، ويتعذر تحديدها، مما يؤدي إلى إثارة بعض المشكلات في التطبيق، وصعوبة تفسير النصوص الخاصة بها . وقد عرف جانب من الفقه البيئة بأنها: مجموع الظروف والعوامل الخارجية التي تعيش فيها، الكائنات الحية، وتؤثر في العمليات الحيوية التي تقوم بها، فالنظام البيئي هو أي مساحة من الطبيعة بما تحويه من كائنات حية ومواد غير حية تتفاعل فيما بينها خلال زمن معين ويعيب عن هذا التعريف أنه تعريف ضيق لمفهوم البيئة، حيث يقصرها على حماية الوسط الطبيعي فقط.

ويعرف جانب آخر البيئة بصفة عامة بأنها: كل ما يحيط بالإنسان من ظروف ومتغيرات، فهي الوسط الذي يعيش فيه الإنسان وغيره من الكائنات الحية وغير الحية، وتشمل ما يحيط بالإنسان من هواء وماء.[2] وهذا الأخير ويرى جانب الثاني من الفقه وهو ما نؤيده أن وضع تشريعات لحماية البيئة ، يجعل منها فكرة قانونية، فضلا عن ذلك فإن تعبير البيئة ليس عصيا عن الإدراك، وأن المشرع قد حدد المقصود بالبيئة وعناصرها وصور المساس بها، على نحو يكفل تحديدها ويرفع الغموض عنها.

---

[1]– أحمد محمد أحمد حشيش، المفهوم القانوني للبيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001، ص 69.

[1]

[2]– أحمد محمد أحمد حشيش المرجع السابق، ص 70.

ثانيا: تعريف التلوث

هو إفساد مباشر للخصائص العضوية أو الحرارية أو البيولوجية والإشعاعية لأي جزء من البيئة، مثلا بتفريغ أو إطلاق أو إيداع نفايات أو مواد من شأنها التأثير على الاستعمال المفيد، أو بمعنى آخر، تسبب وضعا يكون ضارا أو يحتمل الإضرار بالصحة العامة، أو بسلامة الحيوانات والطيور والحشرات والسمك والمواد الحية والنباتات "، كما يعرف بأنه ،"التدهور المتزايد للعناصر الطبيعية بتفريغ النفايات من كل نوع والتي تؤثر على التربة، والبحر، والجو والمياه، على نحو يجعلها، شيئا فشيئا غير قادرة على أداء دورها "،أو هو "الإدخال المباشر أو غير المباشر، دورها"، لملوث في وسط معين".[1]

وفي إطار المجهودات الدولية لحماية البيئة، ظهرت بعض المحاولات للتجديد الفني والاصطلاحي لمفهوم التلوث.[2]

الفرع الثاني: المفاهيم المتعلقة بالبيئة والتلوث البيئي

أولا: مفهوم التعدي

هو التدهور الذي يحصل للبيئة بسبب استنزاف الموارد مثل الهواء والماء والتربة، وتدمير النُظم البيئية، وتدمير الموائل، والتلوث وانقراض الحياة البرية .

ويُعرَّف بأنه أي تغيير أو اضطراب للبيئة طبيعي كان أو من صنع البشر، يُنظر إليه على أنه ضار أو غير مرغوب فيه .

[1]– نيازي سليم، التلوث ، مجلة ، جامعة المنصورة للبيئة، 1994، العدد الثاني،ص07

[2]– محمود منصور وآخرون: الخلل الراهن في استخدام الموارد الأرضية الزراعية المصرية وتأثيره على البيئة والحاجة إلى تقنين هذا الاستخدام، بحث منشور في أعمال المؤتمر العلمي الأول للقانونيين المصريين "الحماية القانونية للبيئة في مصر"، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، 1992، ص 07.

كما هو مُشار في معادلة تأثير الإنسان على البيئة فإن التأثير البيئي أو التدهور ينتج عن مزيج من عدد كبير جداً ومتزايد بالفعل من البشر، أو التزايد المستمر في النمو الاقتصادي أو معدل نمو الفرد ، وتطبيق تكنولوجيا استنزاف الموارد والتلويث.

ثانيا: مفهوم الحماية

هي كل الإجراءات التي تتخذ من قبل هيئات عمومية تابعة للدولة أو الهيئات أو منظمات مستقلة للحد من التأثير السلبي للإنسان على البيئة، على غرار العمل المباشر للحفاظ على البيئة هناك الدراسات التي تقوم بها الهيئات البحثية لفهم النظام البيئي وكذلك الكامل في الكوكب وتحديد المؤثرات البشرية لدرجة الإخلال بالتوازن وتهديد الأجيال الحاضرة والقادمة، ووضع إجراءات تصحيحية. وهذه تتطلب تطوير المعرفة العلمية التي هي حاليا محدودة في هذا المجال.[1]

المطلب الثاني: دور المنظمات والمؤتمرات في الحماية من التلوث

أسهمت المنظمات الدولية في النهوض بقواعد القانون الدولي للبيئة ،وذلك من خلال ما أبرم من إتفاقيات و معاهدات لمنع التلوث و تقرير ضمان للتعويضات عن الأضرار البيئة و تسوية المنازعات ذات طابع البيئي، وتعد الاتفاقيات الدولية المصدر الرئيسي الأول للقواعد القانونية للقانون الدولي للبيئة.[2]

ومن هنا ستناول في الفرع الأول الموسوم ب:دور المنظمات الدولية في الحماية من التلوث اما الفرع الثاني المعنون ب: المؤتمرات الدولية في الحماية من التلوث .

الفرع الأول: دور المنظمات الدولية في الحماية من التلوث

[1]– نيازي سليم ،المرجع السابق، ص 07.

[2]

انتشرت فكرة المنظمات الدولية خلال القرن العشرين بشكل كبير، وهي تعتبر وفقا للقانون كيانا نشا بالاتفاق بين الدول التي تمثل الأعضاء الأساسية في المنظمة الدولية وتختلف المنظمات الدولية وتتباين من حيث الاختصاص والأهلية والعضوية ومثال ذلك منظمة الأمم المتحدة التي تعتبر منظمة عالمية، حيث العضوية فيها عالمية، بينما جامعة الدول العربية أو منظمة الوحدة الإفريقية أو الجماعة الاقتصادية الأوروبية منظمات دولية إقليمية، وقبل أن تمارس المنظمة الدولية نشاطها على المسرح الدولي لا بد من الاعتراف لها بقدر من الشخصية الدولية، وتختلف بطبيعة الحال قدر الشخصية التي تتمتع بها المنظمة الدولية،[1] وعليه نجد أن بعض المنظمات الدولية تتمتع بمجموعة من الحقوق لا تتمتع بها منظمات أخرى، بينما نجد أن كافة الدول تتمتع بقدر واحد من الشخصية الدولية وهذا الوضع لا يتحقق بالنسبة للمنظمات الدولية ونجد أن الجهود الدولية على المستوى الدولي للمحافظة على البيئة قد بدا خلال وقبل الحرب العالمية الثانية عندما قامت عصبة الأمم المتحدة بالتعاون مع بعض الحكومات بإبرام اتفاقية دولية للحد من تلوث البيئة البحرية بواسطة السفن، ومع بداية الأربعينات والخمسينات أبرمت عدة اتفاقيات دولية للمحافظة على الأحياء المائية والحياة البرية لكنها لم تحظ بأية فاعلية نتيجة عدم تصديق الدول عليها مثال ذلك الاتفاقية الدولية لتنظيم صيد الحيثيان لعام 1946م، هذا وقد اعتبرت بداية الستينات نقطة الانطلاق في ظهور مجموعات من الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية بشان مواضيع البيئة، بهدف إيجاد حلول للمشاكل البيئية من خلال القوانين المحلية والاتفاقيات الدولية التي تبين كيفية حماية البيئة والنهوض بها إلى جانب استخدام أساليب الإدارة البيئية والتوزيع العادل وغير الضار بالمصادر والثروات الطبيعية، هذا الاتجاه

[1]- نيازي سليم ،المرجع السابق، ص07.

في القوانين الوطنية أو الاتفاقيات الدولية عرفت فيها بعدد من القوانين البيئية الدولية أو الوطنية بالنظر لعلاقتها.[1]

والهدف الأساسي من إبرامها تحسين الوضع البيئي من خلال هذه القوانين بمواضيع البيئة، فعلى المستوى الدولي اهتمت المؤتمرات ببحث مشكلة التلوث، ففي عام 1972 عقدت مدينة ستوكهولم بالسويد مؤتمر أخطار الأمم المتحدة للبيئة البشرية وتتابعت بالمؤتمرات الدولية والعالمية والإقليمية الهادفة إلى حماية البيئة من التلوث بل والى تربية الناس تربية من شانها الحفاظ على البيئة التي يعيشون فيها، مثال ذلك المؤتمر الدولي للتربية البيئية الذي عقد عام 1977م بمدينة تبليسي بالاتحاد السوفياتي سابقا، كما أقيمت الهيئات والأجهزة الدولية المكرسة لحماية البيئة وعلى رأسها برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي أقيم في أعقاب مؤتمر ستوكهولم كأداة للأمم المتحدة في مجال النهوض بالتعاون الدولي لحماية البيئة ومنها الأقسام والفروع التي خصصتها كثير من المنظمات الدولية.[2]

للعناية بالبيئة وتعمل هذه الأجهزة على إجراء البحوث ورصد الملوثات وتبادل الخبرات والمعلومات وتنسيق الخطط والمشروعات وإعداد التوصيات والاتفاقيات المتعلقة بحماية البيئة حتى في المناطق الغير خاضعة لسيادة أي دولة من الدول كأعالي البحار والمناطق القطبية.

تتعاون الأمم المتحدة مع الكثير من المنظمات الأخرى في مجال حماية البيئة ففي عام 1993م أنشأت منظمة الصليب الأخضر الدولي في جنيف لتعمل بالتعاون مع الأمم المتحدة على حماية البيئة من الكوارث والملوثات، وكان أول رئيس لها هو ميخائيل غورباتشوف رئيس الاتحاد السوفياتي السابق في النصف الأول من شهر يوينو عام 1992م ، وفي مدينة ريودي جانيرو بالبرازيل انعقد مؤتمر "البيئة والتنمية" الذي اشتهر بمؤتمر قمة الأرض وهو اكبر اجتماع عالمي في التاريخ حيث ضم ممثلي 178

[1] – المرجع نفسه، ص07.

[2] – نيازي سليم ،المرجع السابق ، ص07.

دولة، وحضره أكثر من رؤساء الدول والحكومات مؤتمر قمة الأرض استهدف حماية كوكب الأرض وموارده ومناخه ووضع سياسة للنمو العالمي والقضاء على الفقر مع المحافظة على البيئة.[1]

وقد بدا المؤتمر بدقيقتي صمت احتراما لمتاعب الكوكب المريض، ثم ألقى الأمين العام للأمم المتحدة كلمة افتتاح المؤتمر، أكد فيها أن الأرض مريضة بالتخلف والتقدم معا وان الدول الأغنى تتحمل النصيب الأكبر من المسؤولية تلويث الأرض وان الجميع معنيون أهل الشمال الغني وأهل الجنوب الفقير لأن الأرض بيتهم المشترك، وأضاف أن التنمية يجب أن لا تتم على حساب البيئة، وأن إنقاذ الأرض من أجل الأجيال المقبلة.

الفرع الثاني: المؤتمرات الدولية في الحماية من التلوث

سوف نقسم هذا الفرع الى ثلاثة مؤتمرات تعتبر الأهم وهي مؤتمر ستوكهولم و مؤتمر ريو دي جانيرو و مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية البشرية

أولا: مؤتمر ستوكهولم

نظرا لتزايد الاخطار البيئية التي وصلت الى حد لا يمكن تجاهله[2]،وعلى أساس تقدم به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جويلية 1968[3]، دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 3 ديسمبر 1968 الى عقد مؤتمر يسمى مؤتمر ستوكهولم.

---

[1]–المرجع نفسه، ص07

[2]–بن فاطمة بوبكر، القانون الدولي للبيئة، مطبوعة خاصة لطلبة الماستر، تخصص النظام القانوني لحماية البيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر،سعيدة،2017،ص30.

[3]–قرار رقم 1346 (د–45) المؤرخ في 30 جويلية 1968 في الدور الرابعة والخمسون (54) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للهيئة الأمم المتحدة، المتعلق بتوصية الجمعية العامة بالنظر في عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن المشكلات البيئية البشرية، الوثائق الرسمية للأمم المتحدة رقم:(XXIII)A/RES/2398

وهو الذي انعقد في الفترة من 08 الى 16 يونيو 1972،حددت فيه بنود لهذا الاجتماع الذي أطلق عليه اعلان ستوكهولم الخاص بالبيئة الإنسانية، وهو يدعو الى ضرورة اتخاذ تدابير ضرورية من أجل مواجهة المشكلات البيئية والتلوث بشتى أنواعه.

وانشاء برنامج خاص بالتعاون الدولي من أجل حماية هذه البيئة والمحافظة عليه، فهو يرمي الى توعية العالم بضرورة الحفاظ على البيئة البشرية عن طريق مجموعة من المبادئ وذلك لكي لا تصيبها أخطار خاصة التلوث، فقد شاركت 113 دولة، وقد تضمن هذا المؤتمر جاءت توصيات وتقارير حول حق الانسان في العيش في بيئة سليمة، كما أشار الى مسؤولية الفرد والدولة عن حماية البيئة وعدم الحاق الضرر بتلويثها وذلك سواء من الجيل المعاصر او من الجيل المستقبلي.[1]

تمثلت أهداف المؤتمر في تنبيه الشعوب والحكومات الى الأنشطة الإنسانية، وكذلك بحث سبل تشجيع وترقية قيام الحكومات والمنظمات الدولية بما ينبغي لحماية البيئة وتحسينها.

<u>ثانيا:</u> مؤتمر ريو

يستلزم جهدا دوليا موحدا، وتعاونا عالميا منسقا بين جميع أجناس الجنس البشري، واصدر المؤتمر في ختام أعماله "إعلان" "ريو" الذي تبنته كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ويضم 27 مبدأ يجب الاستناد إليها في إدارة الكرة الأرضية باعتبارها دار" الإنسانية" من اجل الحفاظ على البيئة في عملية التنمية.

ومن أهم هذه المبادئ المبدأ الثاني الذي يوجب على الدول "أن تضمن ألا تخلق أنشطتها إضرارا بيئية لدول أخرى" والمبدأ الثامن الذي يوجب على الدول أن تتخلى عن وسائل الإنتاج والاستهلاك التي

[1]–وعراب سعيدة، حماية البيئة من التلوث في اطار المجتمع الدولي، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الدولي لحقوق الانسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة اكلي محند اولحاج،البويرة،2017،ص40.

تتعارض مع تحقيق نمو دائم ورفع مستوى معيشة جميع الشعوب الذي يقضي بأنه "يتعين على الهياكل الإدارية الوطنية أن تناضل من اجل تدويل التكاليف البيئية".[1]

والمبدأ رقم (25) الذي يقضي بأن "السلام والتنمية وحماية البيئة هي مسائل متداخلة يعتمد بعضها على بعض" وأرفقت بالإعلان خطة عمل مفصلة عرفت باسم جدول أعمال القرن الواحد والعشرين" وهي وثيقة تتكون من 800 صفحة تتضمن مبادئ التنمية المتوافقة مع متطلبات البيئة أي "التنمية القابلة للاستمرار في كافة ميادين النشاط الاقتصادي.

غير أن مؤتمر قمة الأرض لم يحقق التوقعات المرجوة، واخفق في علاج عدد كبير من القضايا البيئية الهامة، خاصة فيما يتعلق بنسبة مساعدات التنمية التي تقدمها الدول الفقيرة ومشكلة دور الطاقة الاحفورية في زيادة حرارة الأرض كما أن إعلان "ريو" وجدول أعمال القرن الحادي والعشرين واتفاقياتي تغيير المناخ والتنوع الحيوي كلها نصوص غير مفصلة وغير ملزمة إلا قليلا.[2]

وفي أواخر يونيو عام 1997م انتهى مؤتمر قمة الأرض التالي الذي عقدته الأمم المتحدة في نيويورك بالفشل في إقرار بيان ختامي بشان حماية البيئة يتضمن اتخاذ إجراءات جديدة لمقاومة ارتفاع حرارة الأرض وأكد رئيس المؤتمر انه ليس لدى الحكومات الإرادة السياسية لحل مشاكل البيئة المعقدة التي يواجهها، كما اعترف اغلب مندوبي الدول المشاركة وعددها 170 دولة بفشل المؤتمر، ويعزي هذا الفشل إلى الخلافات المستعصية بين الدول الصناعية التي تطالب بمبادرات بيئية والدول النامية التي تطالب بمساعدات مالية، وقد اقر مؤتمر قمة الأرض بنيويورك وثيقة تم التوصل إليها في اللحظة الأخيرة بدلا من البيان الختامي أكد فيها أن التدهور المتزايد للوضع البيئي يدعو للقلق العميق وان

---

[1]– محمد مرسي، الإسلام والبيئة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، طبعة1 ،الرياض، 1999م،ص146

[2]– محمد مرسي،، المرجع السابق ، ص146.

التغيرات المناخية تشكل احد اكبر التحديات التي سيواجهها العالم خلال القرن الواحد والعشرين انه يوجد توافق واسع ولكنه ليس شاملا حول ضرورة حماية البيئة من التلوث.[1]

ثالثا: مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية البشرية

انعقد في الفترة الممتدة من 03 الى 14 يونيو عام 1992 تحت اشراف منظمة الأمم المتحدة، فقد كان أكبر اجتماع في العالم حضره 30 الف باحث من 178 دولة و 130 رؤساء دول وحكومات حيث حددت في بنود هذا الاجتماع الذي اطلق عليه اعلان ريو الأخطار التي قد تصيب كوكب الأرض وموارده ومناخه ووضع سياسة النمو العالمي للمحافظة على البيئة خاصة من التلوث الذي يسبب عدة مشاكل أخرى فيها مثلا التصحر، الاضرار بطبقة الأوزون، الاحتباس الحراري.[2]

وقد طرح مؤتمر ريو دي جانيرو 03 اتفاقيات للتوقيع عليها:

-اتفاقية حماية الغابات والمساحات الخضراء

-اتفاقية ريو دي جانيرو بشأن تغير المناخ

-اتفاقية ريو الخاصة بالتنوع البيولوجي.[3]

المبحث الثاني: دور الوكالات المتخصصة في حماية البيئة

أصبحت غالبية المنظمات التابعة للأمم المتحدة تشارك بشكل فعال في اتخاذ إجراءات على المستوى الدولي في مجال البيئة والتنمية المستدامة في نطاق اختصاص كل منظمة، للحد من الاضرار التي

[1]-المرجع نفسه، ص146.

[2]-المرجع نفسه،ص44.

[3]-سليماني مراد، المرجع السابق ،ص33.

تلحق بالبيئة من الأنشطة البشرية في مجالات متعددة،[1] وتشمل الوكالات المتخصصة التي لديها دور في مجال البيئة ،منظمة الزراعة، والتجارة الدولية، ومنظمة الصحة العالمية.

ومن هنا ستناول في المطلب الأول الموسوم منظمة الزراعة العالمية اما المطلب الثاني المعنون ب: منظمة الصحة والتجارة العالمية.

المطلب الأول: منظمة الزراعة و الاغذية العالمية FAO

أجبرت المشاكل المتزايدة للزراعة والأغذية في العالم دول العالم الى الدعوة الى عقد مؤتمر دولي في ولاية فيرجينيا الامريكية للنظر في هذه المشاكل، وقد تفرع عن هذا المؤتمر لجنة دولية توصلت في النهاية الى اتفاقية دولية خاصة بانشاء منظمة الزراعة والأغذية.[2]

ومن هنا ستناول في الفرع الأول الموسوم نشأة منظمة الزراعة والاغذية اما الفرع الثاني المعنون ب: نشاط منظمة الزراعة والاغذية.

الفرع الأول: نشأة منظمة الزراعة والاغذية FAO

أنشأت منظمة الزراعة والأغذية سنة 1945 وتتمحور أهدافها حول رفع مستوى المعيشة وتغذية سكان العالم والعمل على زيادة الإنتاج الزراعي والحفاظ على المصادر الطبيعية.[3]

تهتم هذه المنظمة بوضع المعايير والمستويات المتعلقة بحماية المياه والتربة والأغذية من التلوث بواسطة بقايا مبيدات الافات او عن طريق المواد المضادة للأغذية للمساعدة في حفظها.[4]

---

[1]–بوخاري فاطمة، التعاون الدولي في مجال حماية البيئة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص العلوم القانونية والإدارية، كلية الحقوق، جامعة الدكتور يحيا فارس،المدية،2011،ص105.

[2]-علواني مبارك، دور المنظمات الدولية المتخصصة والمنظمات غير الحكومية في حماية البيئة من التلوث، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف،المسيلة،العدد14،ص585.

[3]-وافي حاجة، الحماية الدولية للبيئة في اطار التنمية المستدامة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس،مستغانم،2019،ص98.

[4]-عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، سلسلة دراسات قانون البيئة 2،دار النهضة العربية،مصر،1986،ص107.

كما تعملعلى رفع سكان الريف و تزويدهم بالخبراء و الإحصاءات و زيادة مصادر الإنتاج لمسايرة ارتفاع الإستهلاك و ما يقتضيه ذلك من إيجاد استقرار في السوق العالمية للمنتجات الزراعية و دراسة مصادر المياه و التربة و محاولة تبادل أنواع جديدة من النباتات و إستعمال طرق زراعة متطورة لخدمة العاملين بها و لزيادة الإنتاج و عدم إستنزاف التربة.

ونشر المعلومات عن بعض الامراض الحيوانية وتنمية الثروة المائية و السمكية واشاعة استعمال الاسمدة الكيمياوية و العضوية و الإهتمام بالغابات و التطوير هندسة الري و أساليبه.

الفرع الثاني: نشاط منظمة الزراعة والاغذية FAO

وينحصر نشاط المنظمة في جمع ونشر المعلومات التشريعية والدراسات القانونية بشأن المجلات الخطرة للغذاء والزراعة والبيئة وتقديم المساعدة الفنية للدول والأعضاء واعداد بعض الاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة بالبيئة.[1]

كما ساهمت المنظمة في التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية المنعقد في ريو سنة 1992،وشاركت في العديد من مجموعات العمل المعنية بالتلوث البيولوجي والمحيطات والغابات والزراعة ،كما شاركت في انعقاد المؤتمر العالمي السادس للغابات في باريس سنة 1991،وتم وضع حلول لهذه الظاهرة الخطيرة التي تهدد البيئة، انطلاقا من هذا ساهمت المنظمة في ابرام الاتفاقية الدولية للتصحر سنة 1994.

ضف الى ذلك شاركت المنظمة في إرساء العديد من المبادئ والاسس المتعلقة بالبيئة، حيث أكدت على العلاقة الوثيقة بين البيئة والتنمية وكذلك بين الفقر والتلوث البيئي وتدهور الموارد الطبيعية، كما قامت باعداد الاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة بالبيئة،مثل اتفاقية برشلونة لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث سنة 1976.

[1]-علواني مبارك، المرجع السابق،ص585.

اكثر من ذلك، ساهمت المنظمة بشكل فعال في عملية التوعية بشؤون البيئة وهذا عن طريق العديد من البرامج ذات الصلة بالبيئة التي قامت بإنشائها، مثل البرنامج المشترك بين منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة وهو برنامج معايير الغذاء.[1]

المطلب الثاني: منظمة الصحة والتجارة العالمية WHO, GATT

الهدف الرئيسي للمنظمة العالمية للتجارة هو تحقيق حرية التجارة الدولية و من أجل إزالة كافة القيود و العوائق والحواجز التي من شأنها ان تمنع تدفق حركة التجارة عبر الدول، الصحة هي عمود او الاساس المتين لحياة أفراد المجتمع و تشكل منظمة الصحة العالمية إحدى الوكالات المتخصصة و التي تلعب دورا بارزا في الحفاظ على الصحة العالمية .

ومن هنا ستناول في الفرع الأول الموسوم نشأة منظمة الصحة العالمية اما الفرع الثاني المعنون ب: منظمة التجارة العالمية.

الفرع الأول: منظمة الصحة العالمية WHO

تعتبر منظمة الصحة العالمية الوكالة المتخصصة المعنية بالصحة طبقا لدستورها، ويرجع تاريخ نشأتها الى عام 1945،حيث ظهرت فكرة عقد مؤتمر دولي لإنشاء منظمة دولية للصحة خلال اعمال مؤتمر سان فرنسيسكو، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في أول اجتماع له بتاريخ 15 فيفري 1946،تشكيل لجنة من الخبراء في مسائل الصحة لاعداد مشروع هذه المنظمة وبالفعل وافق مؤتمر الصحة الدولي الذي عقد في نيويورك على انشاء منظمة دولية في 22 جويلية 1946،وخرجت هذه المنظمة الى حيز الوجود[2] بتاريخ 7 افريل 1948.

[1]-وافي حاجة ، المرجع السابق،ص137.

[2]-علواني مبارك، المرجع السابق،ص591.

اهتمت هذه المنظمة منذ فترة طويلة بتقييم الاثار الصحية لعوامل التلوث والمخاطر البيئية الأخرى في الهواء والماء والتربة والغذاء وبيئة العمل ووضع المعايير البيئية لتوضح الحدود القصوى لتعرض الانسان لهذه الملوثات.[1]

وقد أشار المؤتمر الدولي للرعاية الصحية لسنة 1978،الى ان الصحة لم تعد تعني مجرد انتفاء المرض بل يجب تمكين الافراد من تنمية امكانياتهم البدنية والعقلية الى اعلى حد ممكن.[2]

وتتمثل أهداف منظمة الصحة العالمية في:

-تقديم المعلومات حول العلاقة بين الملوثات البيئية وصحة الانسان

-العمل على وضع مبادئ توجيهية تتلاءم مع المعايير الصحية لوضع الحد الفاصل بين المؤثرات الملوثة، وبيان الملوثات الجديدة من الصناعة والزراعة وغيرها.

-اعداد البيانات بشأن تلك المكونات وتأثيرها على الصحة والبيئة.

-الحث على تطوير الأبحاث في المجالات التي تكون المعلومات فيها ناقصة من اجل الحصول على نتائج دولية.

وعليه فإن اهداف منظمة الصحة العالمية تعتبر أهدافا بيئية تعمل على المحافظة على الانسان وصحته من جميع الأوبئة والامراض المختلفة ومحاربة التلوث بجميع أنواعه، فأهداف المنظمة وقائية تعمل على المحافظة على الصحة العالمية.[3]

الفرع الثاني: منظمة التجارة العالمية GATT

أنشأت هذه المنظمة سنة 1944، وهو تاريخ توقيع الوثيقة الختامية بمراكش وذلك بتاريخ 05-04-1994 وهي تعتبر واحدة من المنظمات العالمية،[1] اكد الاتفاق المنشأ لمنظمة التجارة العالمية في

[1]-عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، المرجع السابق،ص220.

[2]-علواني مبارك، المرجع السابق،ص591.

[3]-المرجع نفسه،ص592.

ديباجته على وجوب توجيه علاقة الأعضاء في الميدان التجاري والاقتصادي نحو استخدام افضل للموارد العالمية وفقا لأهداف التنمية المستدامة، من أجل حماية البيئة وتدعيم وسائل بلوغه بشكل يتماشى مع احتياجاتها .[2]

كما أصرت منظمة التجارة العالمية على إدخال البيئة في إتفاقية GATT وربطها بالتجارة الحرة، حيث أشارت المادة 17 إلى أن مسألة البيئة تعني الاستثناءات الخاصة بأحكام التجارة العامة التي يسعى بصفة عامة لحماية صحة الإنسان والحيوان والنبات والموارد غير المتجددة

وتمخضت عن جولة الأورغواي أكثر من 19 اتفاقية من بينها إتفاقية الزراعة، والتي نصت على ضرورة تخفيض الدعم على الصادرات، فضلا عن قواعد التدابير الوقائية المتعلقة بصحة الإنسان والنبات.

فتوالت اجتماعات الرسمية وغير الرسمية لبحث مسألة العلاقة بين التجارة و البيئة، ففي سنة 1996 قرر مجلس اللغات تشكيل مجلس العمل لبحث موضوع التجارة والبيئة، كما قرر المجلس المساهمة في أعمال مؤتمر ريو دي جانيرو كما عقدت المنظمة في سنة 1997 في سنغافورة اجتماعا وزاريا حيث نقش أعمال لجنة التجارة والبيئة وقد أصدر مجموعة من التوصيات ولكنه انتهى دون أن يتخذ خطوات ملموسة لإصلاح البيئة.

---

[1]-المرجع نفسه ،ص619.

[2]-بوخاري فاطمة، المرجع السابق،ص107.

تعتبر الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف دليلا ملموسا على التزام المجتمع الدولي بتحقيق التنمية المستدامة وحماية البيئة، ولقد أصبح لدى المجتمع الدولي أكثر من قرن في الانشغال بكل ما يتعلق بصياغة هذه الاتفاقيات.

يعد موضوع البيئة من أهم القضايا المتداولة على الساحة الدولية، ويتجلى ذلك من خلال الاهتمام الكبير من طرف معظم الدول والمنظمات الدولية بمختلف أنواعها اتجاه هذه المسالة، خاصة بعد الضرر الذي ألحق بالبيئة نتيجة النهضة الصناعية التي عرفتها البشرية في شتى المجالات، بإضافة إلى إهمال الأفراد بصفة خاصة والدول بصفة عامة وخاصة الدول المتقدمة ما أدى بها إلى التدهور المستمر ونظرا لتفشي ظاهرة التعدي على البيئة، ظهرت منظمة الأمم المتحدة والتي بذلت قصارى جهدها وسلكت كل السبل القانونية المتاحة لحماية البيئة.

الفصل الثانـي:

الحماية من التلوث البيئي في ضوء اتفاقيات الأمم المتحدة

بعد أن تبدلت سياسة العالم من مرحلة المجابهة والحرب الباردة الى مرحلة الوفاق والتعاون الدوليين القائم على التسوية، ثم ظهور عدة دول كبرى بالإضافة الى الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفياتي كما هناك أوروبا الموحدة واليابان الكبيران اقتصاديا وهناك الصين والاتحاد السوفياتي الكبيران عسكريا اما الولايات المتحدة الامريكية فهي الكبرى عسكريا واقتصاديا معا ولابد من القول بان النظام العالمي الجديد سيؤمن مصالح الولايات المتحدة الامريكية ويتفرغ للأخطار المهددة له بعد غياب الخطر الشيوعي في مواجهة أمريكا.

بعد ندوة ستوكهولم لعام 1972 قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بإنشاء هيأة فرعية تتمثل في برنامج الأمم المتحدة للبيئة يعمل على تشجيع النشاطات الخادمة البيئة، و كان لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة دور كبير من خلال عدة قضايا مثل بروتوكول كيوتو للانحباس الحراري واتفاقية بال حول حركة النفايات السامة، عقد ندوة التنوع البيولوجي[1].

ومن هنا ستناول في المبحث الأول الموسوم ب: اهم المؤتمرات الدولية ما بعد مؤتمر ستوكهولم اما المبحث الثاني المعنون ب: مؤتمر جوهانسبرغ.

[1] – محمد غنايم ،دمج البعد البيئي في التخطيط الإنمائي ، منشورات معهد الأبحاث التطبيقية ،القدس فلسطين، أفريل 2001 ،ص1

المبحث الأول: اهم المؤتمرات الدولية ما بعد مؤتمر ستوكهولم

بعد مؤتمر ستوكهولم جاءت فكرت التنمية المستدامة التي تعني التوفيق بين المقتضيات الاقتصادية وحماية البيئة و بناءا عليه تم عقد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة و التنمية .

ومن هنا ستناول في المطلب الأول الموسوم ب:اتفاقيات مؤتمر ريو اما المطلب الثاني المعنون ب: إتفاقية مؤتمر جوهانسبرغ.

المطلب الأول: اتفاقيات مؤتمر ريو

1-اتفاقية ريو حول تغير المناخ والتي صادقت عليها الجزائر بمقتضى رقم 93-90 بتاريخ 10-04-1993.[1]

2-اتفاقية ريو حول التنوع الحيوي، والتي صادقت عليها الجزائر بمقتضى الامر رقم 95-03 المؤرخ في 21-04-1995.[2]

3-اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني الجفاف الشديد والتصحر، وخاصة في افريقيا الموافق عليها بباريس في 17-06-1996.والتي صادقت عليها الجزائر بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم96-52 بتاريخ 22-03-1996.[3]

---

[1]-مرسوم رئاسي رقم 93-99 مؤرخ في 18شوال عام1413 الموافق 10 ابريل سنة 1993،يتضمن المصادقة على اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغيير المناخ، الموافق عليها من طرف الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة في 9 مايو سنة 1992 ،ص04-24.

[2]-أمر رقم95-03 مؤرخ في 19شعبان عام1415 الموافق 21 يناير سنة 1995،يتضمن الموافقة على الإتفاقية بشأن التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو دي جانيرو في 5يونيو سنة 1992.

[3]-مرسوم رئاسي رقم96-52 مؤرخ في 2 رمضان عام1416 الموافق 22يناير سنة 1996، يتضمن التصديق على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني الجفاف الشديد و/او التصحر، و خاصة في افريقيا، الموافق عليها في باريس بتاريخ 17 يونيو سنة 1994،ص12.

4-الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث الزيتي لسنة 1969 المصادق عليها من طرف الجزائري وعلى بروتو كول سنة 1992 المعدل لها بواسطة المرسوم الرئاسي رقم 98-123 بتاريخ 18-04-1998.[1]

5-الاتفاقية الدولية بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، المسماة باتفاقية "بازل" وانضمت اليها الجزائر مع التحفظ بواسطة المرسوم الرئاسي رقم 98-158، بتاريخ 16-05-1998.[2]

ومن هنا ستناول في الفرع الأول الموسوم ب مؤتمر ريو اما الفرع الثاني المعنون ب: نتائج المؤتمرات الدولية.

الفرع الأول: مؤتمر ريو

التحضيرات للمؤتمر العالمي الثاني للبيئة والتنمية قد استمر تحضيره سنتين تمهيدا لعقده وتقرر ان يحضره كل زعماء دول العالم بالإضافة الى قادة روحيين وقادة أحزاب وخصوصا الذين يهتمون بالبيئة وكذا خبراء وعلماء مهتمون لها.

بعد مرور 20 سنة من مؤتمر ستوكهولم الطاغي عليه النظام الاستقطابي الثنائي الذي عرقل كثيرا من الأمور المطروحة وعطل قرارات المؤتمرين في أكثر من مجال، فقد اختلف أمر كليا في نهاية 1992

[1]-مرسوم رئاسي رقم 98-158 مؤرخ في 19 محرم عام 1419 الموافق 16مايو سنة 1998، يتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية مع التحفظ الى اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة و التخلص منها عبر الحدود، ص 23.

[2]-الجريدة الرسمية 1998 العدد 39،ص41.

فالنظام الدولي الجديد الثاني تبلورت معالمه بعد انهيار الكتلة الاشتراكية وسيطرة الولايات المتحدة الامريكية على العالم، لأنها الدولة الكبرى والعظمى.[1]

ان مؤتمر قمة الأرض بريو كان بالغ الأهمية وربما يفوق في أهميته مؤتمرات" يالطا وبوتسدام وفرساي".[2]

لابد من استعراض بعض مشاكل البيئة البارزة التي تواجه النظام الجديد في كل من المعسكرين الشمالي الغني والجنوبي الفقير لنتمكن في النهاية من وضع الاستنتاجات وتقديم الاقتراحات المناسبة.

<u>الفرع الثاني:</u> نتائج مؤتمر ريو

من خلال التعمق بالأخطار التي تهدد البشرية على الأرض، وباعتقادنا ان الحاجة ملحة لتسوية الأمور مهما كان الثمن باهضا، فهو ذو فائدة لكل شعوب الأرض لتتمكن الدول الجنوبية ان تستغني عن الممارسات المدمرة للبيئة، واحيانا تثور التساؤلات كيف تطلب الدول الغنية من الفقيرة الحماية والحفاظ على البيئة طالما شعوب هذه الدول يشغلها هاجس تأمين لقمة العيش باستمرار.

ان البنيات الواقعية والموضوعية تدلنا على مدى ضخامة مشكلات البيئة وهامشية المعالجة في اطار النظام الدولي الثاني الجديد من جهة ثاني، بذلك تبدو الآمال ضعيفة في معالجة الاخطار التي تهدد البيئة في العالم بالرغم من الجهود المبذولة من قبل الدول الكبرى والصغرى والمنظمات الدولية والإقليمية، وان التخفيف او الحد من التلوث وتحسين أوضاع البيئة دوليا يتوقف على مدى الفاعلية في خلق الاستقرار السياسي والأمني وانهاء النزاعات التي تشكل خطرا على الشؤون البيئوية كخطوة

[1]– جمال عبد الكريم ، الحماية الدولية للبيئة من خلال تطور قواعد القانون الدولي للبيئة، مجلة البحوث السياسية و الادارية، جامعة الجلفة ، الجزائر، المجلد 13، العدد 02، السنة 2021، ص20.

[2]–المرجع نفسه ، ص20.

أولى، ولقد اصبح مطلب شعوب الأرض لتسوية مشاكلها لكي يتسنى لها مواجهة التحديات والكمائن المتربصة للبيئة، ومن هنا تتواصل المؤتمرات للبحث عن السبل الناجعة لتوقف الخطر البيئي.[1]

المطلب الثاني: إتفاقية مؤتمر جوهنسبرغ

إنعقد مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة لسنة 2002في جنوب إفريقيا للفترة الممتدة مابين 26اوت الى 4 سبتمبر2002، وقد إنعقد لمناقشة منظمات التنمية المستدامة بعد 10 سنوات من قمة الأرض الأولى في ريو دي جانيرو.

ومن هنا ستناول في الفرع الأول الموسوم ب مؤتمر جوهنسبرغ اما الفرع الثاني المعنون ب: نتائج مؤتمر جوهنسبرغ.

الفرع الأول: مؤتمر جوهانسبرغ

إن مؤتمر البيئة والتنمية المستدامة بجوهنسبورغ كان هدفه الرئيسي هو التوفيق بين التنمية الاقتصادية، الاجتماعية و البيئة، لهذا تم عقد عدة لقاءات، وهي تعتبر في نظر الفقهاء تحدي لتحقيق اتفاق من خلال تجديد تعهد الذي التزمت به دول العالم في التي شاركت في مؤتمر ريو التي تم بناء عليه تحديد الأولويات المستقبلية في موضوعات مركزة و دقيقة وهي " الماء، الطاقة، الحصة، الزراعة، تنوع الأحياء[2]."

هذه الموضوعات التي ذكرتها تساهم بدرجة كبيرة في القضاء على الفقر و تغير أنماط الاستهلاك و الانتاج بهدف حماية الموارد الطبيعية وترشيدها من أجل التنمية المستدامة، وبالتالي المؤتمر حافظ

[1]-جمال عبد الكريم، المرجع السابق، ص21.

[2]– الطاهر زديك، القانون الدولي للبيئة و التنمية المستدامة ، محاضرات ألقيت على طلبة أولى ماستر القانون الدولي العام، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة عار ثليجي الأغواط ،سنة 2021/2020،ص55.

على الأعمال السابقة ومنها أجندة القرن 21 التي أكدت على قضايا عديدة منها الفقر و توزيع الثروة ، بإلاضافة الى ذلك نلاحظ أن المؤتمر تطرق وبكل موضوعية الى الفجوة الكبيرة بين الدول المتقدمة الغنية والدول العالم الثالث الفقيرة، هذه الفجوة السلبية لها تأثيرات كبيرة على الرفاهية و الأمن و الاستقرار، بإلاضافة الى موضوعات أخرى ذات الصلة منها مشكلة التنوع البيولوجي، مشكل الثروة السمكية، مشكلة التصحر، مشكلة التغير المناخي و مشكلة التلوث بمفهومها الواسع من "ماء وهواء وتربة".[1]

وقد وضع خطة لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، تهدف إلى القضاء على الفقر، وتغيير أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة، و حماية وإدارة قاعدة الموارد الطبيعية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، و التنمية المستدامة في عالم يتحول إلى العولمة، و الصحة والتنمية المستدامة، والتنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية، و التنمية المستدامة لأفريقيا، مع مبادرات إقليمية أخرى منها " مبادرة التنمية المستدامة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، التنمية المستدامة في آسيا والمحيط الهادئ ، التنمية المستدامة في منطقة غرب آسيا، التنمية المستدامة في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا.

الفرع الثاني: نتائج مؤتمر جوهانسبرغ

نتج عن هذه القمة التي شهدت مشاركة أكثر من100 رئيس دولة وحكومة وعشرات الآلاف من ممثلي الحكومات والمنظمات غير الحكومية بعد عدة أيام من المداولات عن قرارات تتعلق بالمياه والطاقة، الصحة والزراعة والتنوع البيولوجي ومجالات الاهتمام الأخرى.

[1]–نفس المرجع، ص 55

ففي مجال المياه شجعت خطة التنفيذ الشراكات بين القطاعين العام والخاص على أساس الأطر التنظيمية التي وضعتها الحكومات فيما يتعلق بالطاقة ، وكذلك الحاجة إلى إضافة مصادر الطاقة المتجددة إلى إمدادات الطاقة العالمية.

اما عن مجال الصحة فقد أُعيد التأكيد على الالتزامات التي تم التعهد بها في مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية(الإيدز)، وتم التركيز على حق الدول في تفسير الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية من أجل تعزيز وصول الجميع على الأدوية.[1]

وفيما يتعلق بالزراعة كان من المُخطط إجراء مفاوضات شاملة بشأن اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن الزراعة، وشملت هذه المفاوضات الوصول إلى الأسواق وخفض دعم الصادرات.

اما فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي دعت خطة التنفيذ إلى إنشاء نظام دولي لضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية. [2]

وقد تضمن النص أحكاما بشأن بروتوكول كيوتو بشأن خفض غازات الاحتباس الحراري للدول التي صادقت عليها، كما حث الدول التي لم تفعل ذلك التصديق بعد ان يشرعوا بالتصديق دون تأخير.

وتشمل الأحكام كذلك إنشاء صندوق تضامن عالمي من أجل القضاء على الفقر وإطلاق برامج مدتها عشر سنوات لدعم المبادرات الإقليمية والوطنية الهادفة إلى تسريع الانتقال إلى أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة[3].

المبحث الثاني: أهم المؤتمرات ما بعد مؤتمر ريو

[1]– الطاهر زديك، المرجع السابق ،،ص55.

[2]–المرجع نفسه ، ص55.

[3]–المرجع نفسه ،ص56.

بعد 20 سنة من مؤتمر ريو جاء مؤتمر ريو +20 كتكملة و مراقبة لما جاء في المؤتمر السابق و الإطلاع على النتائج المحققة من الإتفاقية ، و جاء في اتفاقية باريس التي هي أول إتفاق عالمي بشأن المناخ .

ومن هنا ستناول في المطلب الأول الموسوم ب اتفاقية مؤتمر ريو+20 اما المطلب الثاني المعنون ب: اتفاقية مؤتمر باريس.

المطلب الأول: مؤتمر ريو +20

يعرف مؤتمر ريو+20 بمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أو قمة الأرض و الذي يعتبر المؤتمر الدولي الثالث للتنمية المستدامة الذي يهدف الى التوفيق بين الأهداف البيئية للمجتمع العالمي.

ومن هنا ستناول في الفرع الأول الموسوم ب: أسباب انعقاد مؤتمر ريو+ اما الفرع الثاني المعنون ب: نتائج مؤتمر ريو+.

الفرع الأول: أسباب انعقاد مؤتمر ريو+

هناك أسباب مهمة وجدية أدت الى انعقاد مؤتمر ريو في دي جانيرو وذلك نظرا للتدهور الذي وصلت إليه حالة البيئة عالميا من تلوث قد يؤدي الى نتائج كارثية قد تضر بالإنسان والحيوان والنبات خاصة مع التطور الصناعي والتكنولوجي الذي وصل إليه العالم، [1]ومن أهم أسباب انعقاد هذا المؤتمر:

1-حماية الغلاف الجوي وطبقة الأوزون

2-مكافحة إزالة الغابات

[1]- جمال عبد الكريم ، المرجع السابق، ص21.

3-حفظ التنوع البيولوجي

4-مكافحة التصحر والجفاف

5-الإدارة المأمنة بيئيا للنفايات الخطرة

6-حماية المحيطات وكل أنواع البحار (المغلقة وشبه المغلقة والمناطق السياحية) وحماية مواردها وترشيد استغلالها وتنميتها.

7-حماية المياه العذبة

8-اعتماد سلوك الإدارة السليمة بيئيا للنفايات الصلبة والمسائل المتصلة بالمجاري.[1]

9-إيجاد إدارة مأمنة وسليمة في تصريف النفايات المشعة

10-النهوض بالزراعة والتنمية الريفية وضمان استقرارها

11-نهج متكامل لتخطيط وإدارة موارد الأراضي.[2]

12-ارتفاع عدد السكان العالمي والتزايد المخيف لشعوب العالم الثالث.

<u>الفرع الثاني:</u> نتائج مؤتمر ريو+

نتج عن إنعقاد المؤتمر الخروج بإتفاقيتين هما:

الاتفاقية الأولى: متعلقة بإنفاذ كوكب الأرض وأنواع الحيوانات ووقعتها أكثر من 150 دولة ومن ضمن الذين امتنعوا عن التوقيع الولايات المتحدة الامريكية.

[1]-جمال عبد الكريم، المرجع السابق،ص21.

[2]-المرجع نفسه ،ص22.

الاتفاقية الثانية: ووقع عليها من معظم الدول بما فيها الولايات المتحدة الامريكية وهي تتعلق بمكافحة ارتفاع درجات الحرارة في أنحاء العالم عن طريق الحد من انبعاث الغازات المسببة لظاهرة البيوت الزجاجية.

وصدر عن المؤتمر وثيقة خطة عمل من 800 صفحة أطلق عليها تسمية (جدول أعمال القرن 21) أو جدول أعمال 21 حول مبادئ التنمية المتوافقة مع متطلبات البيئة القابلة للاستمرار في كل ميادين النشاط الاقتصادي.

وبالإضافة الى الاتفاقيتين المشار اليهما آنفا اعتمدت القمة 26 مبدأ- أو 27 بندا كما أشير الى ذلك في بعض المراجع كخطة عمل للحد من أخطار البيئة القابلة للاستمرار وفي حماية كوكب الأرض.[1]

وتتفق هذه المبادئ حول أولوية الانسان، باعتباره المحور الرئيسي للتنمية المستدامة، وتكفل له حقه في الحياة الصحية والمنتجة، ومن الاعتراف بحق الانسان في البيئة، جاء الاعتراف بحق الدول في السيادة، بالنسبة لاستغلال مواردها وفقا لسياستها البيئية والتنموية شريطة ان لا تسبب أنشطتها اضرارا بيئية لدول أخرى او مناطق واقعة خارج حدودها وينص المبدأ الثالث على أن حق الدول في التنمية لابد أن لا يهمل حاجات الأجيال القادمة مثل الأجيال الحاضرة ونص المبدأ الرابع على أن تكون حماية البيئة جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية، ولا يمكن النظر اليه على أنه خارج عنها، كما يدعو الى ضرورة التعاون من أجل التنمية المستمرة كما نصت على ذلك المبادئ:05-06-07-08-09 على التوالي.

وينص المبدأ 10 على حق المواطن في الاعلام البيئي، حتى يساهم هو أيضا في حماية البيئة، أما المبدأ 11 فنص على ضرورة التوافق بين التشريعات القانونية مع بيئة كل دولة، في حين نص

[1]-جمال عبد الكريم، المرجع السابق،ص22.

المبدأ 12 على التعاون الدولي من أجل إقامة نظام اقتصادي مفتوح على العالم،[1]يكون ذلك مبنيا على الاتفاق الدولي. أما مبدا 13 فتعلق بالتشريعات القانونية الدولية الخاصة بالتلوث وضحاياه في المجتمع ولذلك فعلى كل دولة ان تكون صارمة في منظومتها القانونية البيئية، وينص المبدأ 14 على تشجيع التعاون الدولي في مجال السلامة وصحة المواطن من جهة، والاهتمام بإجراءات الوقاية كما يحددها المبدأ 15 من جهة ثانية وأما المبدأ 16 فينص على أن المبدأ هو من يدفع للآخرين ثمن تلويثه ونفاياته.

وينص المبدأ 17 على أن توكل الدراسات البيئية وتأثيرها على المجتمع الى سلطة وطنية مؤهلة وكفاءة علميا وعمليا.

في حين ينص المبدأ 18 على أنه يجب على كل دولة أن تحدد وبدقة كل ما من شأنه على البيئة بما في ذلك الكوراث الطبيعية، ويؤكد ذلك أيضا المبدأ 19 أما المبدأ 20 فيؤكد على الدور الفعال للمرأة في تسيير البيئة، وينص المبدأ 21 على ضرورة تعاون شباب العالم من أجل بناء مشاركة عالمية لحماية البيئة، بينما يؤكد المبدأ 22 على دور التجمعات الإقليمية والمحلية في تسيير البيئة والتنمية، وأما المبدأ 23 فيؤكد على ضرورة حماية حق الشعوب في بيئاتها وثرواتها الطبيعية، وينص المبدأ 24 على ضرورة مراعاة قواعد القانون الدولي لحماية البيئة في حالة نشوب نزاع مسلح بين الدول المتنازعة.[2]

أما المبدأ 25 و 26 فينصان على التنمية والسلم وحماية البيئة وحل النزاعات بالطرق السلمية المتعارف عليها في الأمم المتحدة، وأما المبدأ الأخير فينص على التعاون بين الشعوب من أجل

[1]– المرجع نفسة، ص 23.

[2]– جمال عبد الكريم ، المرجع السابق ،ص 23.

تحقيق هذه المبادئ المكرسة في الإعلان من جهة والعناية بتنمية القانون الدولي في ميدان التنمية المستديمة من جهة ثانية.

وعموما فإن اعلان ريو لا يشكل قانونا او صكا دوليا ملزما للأعضاء المتفقة عليه، ولكنه يدعو الى الالتزام الأخلاقي في إقرار هذه المبادئ الواردة فيه، ويجب أن تكون الأديان والقوانين والأعراف والعلوم، عوامل أساسية للحفاظ على البيئة وتحقيق التنمية.[1]

ويعد قمة الأرض انعقدت مؤتمرات دولية أخرى كمؤتمر السكان والتنمية بالقاهرة ثم مؤتمر التنمية الاجتماعية بكوبنهاغن الدنماركية في مارس 1995 ثم تلاهمها مباشرة مؤتمر المرأة ببكين ومؤتمر روما للقضاء على الفقر ...الخ.

والملاحظ على هذه المؤتمرات الدولية ان الوثائق التمهيدية الخاصة بها تتضمن سياسات وحلولا في صالح شعوب البلدان النامية تسبق ولو على مستوى العبارات الكثير من المواقف الحكومية، عن غير دراية او تضلع بأوهام الإصلاح الاقتصادي والمتغنية بفوائده بالرغم من الدمار الحالي والذي لا يتوقع ان ينجلي سريعا.[2]

وجريا على العادة المتبعة في مثل هذه المؤتمرات العالمية، نجد ان مشروع الإعلان حول مؤتمر التنمية الاجتماعية يقع في تسع صفحات تضم أكثر من 40 فقرة في حين يقع مشروع برنامج العمل في 60 صفحة وحوالي220 فقرة وينتهي بعضها بتوصيات عامة وينقسم برنامج العمل الى 05 أقسام رئيسية هي كالآتي:

1-البيئة الممكنة والسليمة

[1]- نادر فرحاني، قمة التنمية الاقتصادية ، ماذا تحمل من جديد، مجلة العريسي،الكويت،العدد436،مارس1995،ص24.

[2]-المرجع نفسه، ص24.

2-التقليل من ظاهرة الفقر والقضاء عليها

3-تشغيل المنتج وتقليل البطالة

4-التكامل الاجتماعي

5-وسائل التنفيذ والمتابعة

كما نجد أن هذا المؤتمر قد تبنى مشروع التنمية البشرية الذي اقترحه الأمم المتحدة لإنماء سنة1994، و بالرغم من هذه التوصيات العامة التي تبناها وصادق عليها المؤتمر الا أنها عموما تخدم أمريكا بالدرجة الأولى على حساب الدول النامية بل وأحيانا يكون على حساب مفهوم التنمية الاجتماعية الذي يتبناها البرنامج ذاته.

وانطلاقا من الواقع المزري نجد سيطرة الأقلية الدولية لخيرات الدول النامية وبالتالي الزيادة في الأقلية والاغلبية الفقيرة كما ان المؤتمرات التي جاءت مؤخرا حاولت معظمها تكريس تبعية الدول النامية المستضعفة للدول الغربية الرأسمالية[1]ففي مؤتمر برلين حول موضوع المناخ الى غاية 2000المنعقد في مارس 1995 تبين أن النجاح فيه كان لألمانيا والاتحاد الأوروبي ولم يأخذ برأي واحد من الدول النامية، وفي هذا دليل على نية الدول الغربية الرأسمالية في إبقاء هيمنتها وسيطرتها ولو بطرق أخرى، تعرف بالاستدمار الجديد والحديث وبالرجوع الى القانون الدولي فقد اتجه البعض الى القول بأن بعض القواعد القانونية تبقى غير واضحة وغير صريحة، وان وجودها كأداة فرض وخطر عام بعدم تلبية البيئة بعيد المنال والدليل الموجود في اتفاق-كيوتو-في أكتوبر 1997 الذي جاء بالتزامات قانونية محددة وأهم ما تضمنه هذا الاتفاق ان تقوم 38 دولة صناعية بتخفيض انبعاثات غازات الدفئية لأسباب مختلفة خلال الفترة الممتدة بين 2008 و 2012،وتم الاتفاق مع الاتحاد الأوربي

[1]- نادر فرحاني، المرجع السابق ،ص 24.

على التخفيض بنسبة تقل عن عتبة8 % سنة 1990 اما الولايات المتحدة الامريكية واليابان فحددت نسبهم على التوالي ب7 % و6% والتخفيض يشمل أنواع من الغازات ثاني أكسيد الكربون، الميثان وأكسيد النيتروجين، كما يشمل الاتفاق تحمل الدول الصناعية المسؤولية نقل التقنيات الملائمة الى الدول النامية ومساعدتها ماليا وفنيا.[1]

الا أن الواقع اثبت ان هذا الاتفاق لا يزال في حاجة الى المزيد من التطوير لأجل معالجة معاقبة المخالفين للقوانين في الولايات المتحدة الامريكية واليابان هما من أشد المعارضين والمعطلين لهذا الاتفاق الى غاية يومنا هذا، نظرا لتعارضه مع مصالح الدولتين، وتعارضه أيضا مع المصالح الشخصية لما لكي الشركات العالمية والمتعددة الجنسيات وعلى الرغم من التنازع القائم على المستوى الدولي خصوصا اذا تعلق الامر بالرأي القاتل بغياب القواعد القانونية الدولية التي تعرض منعا شاملا بعدم الاعتداء على البيئة والاضرار بها.

فإن ذلك لا يعني بأي حال من الأحوال انكار وجود الالتزام القانوني العام بضرورة الحفاظ وحمايتها والدليل على ذلك يكمن في وجود مبادئ عامة تكبح من مجال الحرية المطلقة للدول في أن تصنع البيئة ما تشاء من جهة وتوفر الأدوات القانونية الاتفاقية من جهة ثانية كما أن الجريمة البيئية قد تكون جريمة دولية تسأل عنها الدول.[2]

المطلب الثاني: اتفاقية مؤتمر باريس

أول اتفاق عالمي بشأن المناخ .جاء هذا الاتفاق عقب المفاوضات التي عقدت أثناء مؤتمر الأمم المتحدة 21 للتغير المناخي في باريس في 2015 .حسب لوران فابيوس الذي قدم مشروع الاتفاق

[1]–سنوسي خنيش، استراتيجية إدارة حماية البيئة الدولية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والاعلام،2006،ص11.
[2]–نفس المرجع السابق،ص12.

النهائي في الجلسة العامة، فإن هذا الاتفاق مناسب ودائم ومتوازن وملزم قانونيا. صدق على الاتفاق من قبل كل الوفود 195 الحاضرة في 12ديسمبر 2015 في 19:26 UTC+01:00. يهدف الاتفاق إلى احتواء الاحترار العالمي لأقل من 2 درجات وسيسعى لحده في 1.5 درجة. سيتم إعادة النظر في الأهداف المعلنة بعد خمس سنوات، وأهداف خفض الانبعاثات لا يمكن استعراضها على نحو أعلى. وضع كحد أدنى قيمة 100 مليار دولار أمريكي كمساعدات مناخية الدول النامية سنويا وسيتم إعادة النظر في هذا السعر في 2025 على أقصى تقدير بمناسبة يوم الأرض الذي يتم الاحتفال به في 22أبريل، وقع 175 من رؤساء دول العالم في عام 2016 في مقر الامم المتحدة في نيويورك تحت مسمي اتفاقية باريس للتغير المناخي وكان ذلك الحدث الأكبر علي الإطلاق لاتفاق عدد كبير من البلدان في يوم واحد أكثر من أي وقت مضي[1] .

ومن هنا ستناول في الفرع الأول الموسوم ب: أسباب انعقاد مؤتمر باريس اما الفرع الثاني المعنون ب: نتائج مؤتمر باريس

الفرع الأول: أسباب انعقاد مؤتمر باريس

في مؤتمر باريس الذي اقيم في 2015، تم التاكيد للمرة الثانية علي ضرورة التزام الدول المتقدمة من جهتها بتحريك 100 مليار دولارسنويًا لصالح قضايا المناخ وذلك حتي 2020، والاستمرار في حشد التمويل علي مستوي اخر حتي 2025 بقيمه 100 مليار دولار في السنة. يشير هذا الالتزام الي الخطط المسبقة التي وضعت لمساعدة الدول النامية لمواجهة أعمال التأقلم مع التغيرات المناخية، والتخفيف من آثارها وحدتها.علمًا بان استراتيجيات التخفيف والتكيف تتطلب زيادة التمويلات؛ لأنه في حالة خفض التمويلات المالية فإن ذلك سوف يؤدي إلى تقليل الدعم الذي يقدمه القطاع الخاص .نُشر

[1]– سليماني مراد، المرجع السابق،ص33.

تقرير في 2014 مضمونه أنه تم تكريس 16% من التمويل العالمي لاستراتيجيات التأقلم المناخي، مما يؤكد علي ضرورة وضع كل الاعتبارات المالية تجاه هذا الامر، والتشديد علي زيادة الدعم للأطراف الأكثر تاثرًا بالتغيرات المناخية والتي تشمل الدول الاقل نمواً.[1]

الفرع الثاني: نتائج مؤتمر باريس

يتضمن الاتفاق التزامات من جميع الدول لخفض انبعاثاتها والعمل معاً للتكيف مع آثار تغير المناخ، وتدعو الدول إلى تعزيز التزاماتها بمرور الوقت. يوفر الاتفاق طريقاً للدول المتقدمة لمساعدة الدول النامية في جهود التخفيف من حدة المناخ والتكيف معها مع إنشاء إطارٍ للرصد والإبلاغ الشفافَين عن الأهداف المناخية للدول.

يوفر اتفاق باريس إطاراً دائماً يوجه الجهد العالمي لعقود قادمة .والهدف هو رفع مستوى طموح الدول بشأن المناخ بمرور الوقت. ولتعزيز ذلك، نصَّ الاتفاق على إجراء عمليتَي مراجعة، كل واحدة على مدى خمس سنوات.

يمثل اتفاق باريس بداية تحول نحو عالم منخفض الكربون ، ولا زال هناك الكثير مما يتعين القيام به. يعد تنفيذ الاتفاق أمراً ضرورياً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة لأنه يوفر خارطة طريق للإجراءات المناخية التي من شأنها تقليل الانبعاثات وبناء القدرة على الصمود مع تغير المناخ.[2]

[1]– موقع: إتفاق باريس ،الأمم المتحدة https://www.un.og/ar/climatecha ،الساعة 22:41 اليوم 09-06-2024

[2]–موقع: إتفاق باريس ،الأمم المتحدة https://www.un.og/ar/climatecha ،الساعة 22:41 اليوم 09-06-2024.

عملت الامم المتحدة منذ ندوة ستوكهولم لعام 1972 بتجسيد مبدا التشجيع على النشاطات البيئية والتي تخدم وبالدرجة الاولى النظام البيئي السليم ، خاصة بعد الاهمال الكبير لموضوع البيئة دوليا ومحليا ، ومن اجل مواكبة التطور الصناعي والاقتصادي والتوفيق بين مقتضيات الحياة المعيشة دون المساس بالبيئة وحمايتها من التلوث الناجم عن ذلك التطور السريع والذي اصبح يعرف بالتنمية المستدامة وهو النظرة المستقبيلة لحماية البيئة من المخاطر والعمل على تداركها في جميع المجالات بما فيها الصحة والمناخ والماد والهواء وايجاد حلول بديلة لا تضر بها .كذلك عملت على انشاء صندوق تضامن عالمي من اجل القضاء على الفقر وتدعيم المبادرات الاقليمية والوطنية الهادفة .

كل هذا واكثر عملت عليه الامم المتحدة وبصفة متكررة و في عدة مؤتمرات والتي تصب حول اهمية البيئة وضرورة حمايتها .

خاتمة

يعد موضوع البيئة من أهم القضايا المتداولة على الساحة الدولية، ويتجلى ذلك من خلال الإهتمام الكبير الذي تمد به معظم الدول والمنظمات الدولية بمختلف أنواعها إتجاه هذه المسالة، خاصة بعد الضرر الذي ألحق بالبيئة ناتجة النهضة الصناعية التي عرفتها البشرية في شتى المجالات، بالإضافة إلى إهمال الأفراد بصفة خاصة والدول بصفة عامة وخاصة الدول المتقدمة ما أدى بها إلى التدهور المستمر ونظرا لتفشي ظاهرة التعدي على البيئة، ظهرت منظمة الأمم المتحدة والتي بذلت قصارى جهدها وعملت بكل السبل القانونية المتاحة لحماية البيئة .

تم تخصيص الفصل الأول من هذه الدراسة للأهمية تدخل المنظمة في مجال حماية البيئة وتطور دورها في هذا المجال، أما الفصل الثاني فقد شملت الدراسة آليات الأمم المتحدة ودورها في حماية البيئة، ولقد توصلنا في دراستنا هذه إلى مجموعة من الإستنتاجات يمكن إجمالها في النقاط التالية:

للمعاهدات والإتفاقيات الدولية دور كبير في مجال حماية البيئة، وذلك عن طريق مختلف قواعدها الملزمة والتي تجبر الدول على إحترامها سواء كانت عضو فيها أم لا.

– تفتقد القرارات الصادرة من منظمة الأمم المتحدة لعنصر الإلزام ما يدفع دول إلى عدم الأخذ بهذه التوصيات خاصة إذا كانت تشير إلى ضرورة إشراك دول في العمل البيئي والذي يستلزم عليها بعض الواجبات كالإعانات المالية.

إن منظمة الأمم المتحدة كمنظمة عالمية بأجهزتها ومنظماتها المختلفة والمتخصصة والتي تطرقنا لمعظمها تلعب دورا كبيرا وهاما في مجال التعاون الدولي لحماية البيئة على أرض الواقع كما أنها تشكل مركز تنسيق وتناسق التعاون الدولي في مجال حماية البيئة، وهذا يعبر عن الرغبة الصادقة للمجتمع الدولي في إعداد وتطوير القانون الدولي البيئي .

– بالرغم مما حظيت به البيئة من غطاء قانوني وكم هائل من الإتفاقيات الدولية إلا أن مخاطر التلوث مازالت قائمة ومستمرة مما يدل أن البيئة لم تخص بالعناية الكافية.

ومن خلال هذه الدراسة يتضح جليا أن الجهود المبذولة من طرف منظمة الأمم المتحدة تعد خطوة على طريق طويل وشاق نظرا للجوانب المعقدة ومتشابكة التي تتسم بها المشكلة والتي تفرض حتمية إستمرار المواجهة .

و نشير الى دور و موقف المشرع الجزائري بأن الجزائر حرصت منذ مصادقتها على العديد من الاتفاقيات الدولية على توفير الحماية للبيئة لتحقيق الرفاهية لمواطنيها بكرامة وفق متطلبات التنمية المستدامة. على هذا الأساس جعلت قوانينها الوطنية تتماشى مع التزاماتها الدولية وتضمن قمع أي إعتداء على المحيط الذي يعيش فيه أفراد المجتمع.

إن إستقراء النصوص القانونية المنظمة للبيئة يبين جلياً إهتمام الدولة فمنذ بداية الألفية والمنظمة البيئية تعمل على تطبيق إعلان الأمم المتحدة شهر سبتمبر 2000 للتنمية والذي من بين أهدافه حماية البيئة في معظم الدول المصادقة عليه. فكان لزاما على الحكومة الجزائرية أن تسن القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة و القانون 11-20 الصادر بتاريخ 7فبراير 2011والمتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة، كما وفر المشرع الجزائري من خلال العديد من القوانين من أجل حماية البيئة بمختلف صورها وأشكالها، وأخيرا حماية جزائية ضد كل إعتداء من شخص طبيعي أو معنوي يخل بالتزامات حددها القانون أو يرتكب سلوكات مخالفة له. وعليه يتطلب موضوع البحث معالجة كل من أصناف الحماية البيئية في القانون الجزائري. للعلاقة بين الأنشطة والهيئات المكلفة بتوفير الحماية للبيئة في القانون الجزائري.

المقترحات:

-وضع آليات تنطلق من الواقع وليس من الإلتزامات التي تهتم بأضرار العابرة للحدود

-رغم وجود ترسانة من المواثيق والإتفاقيات الدولية تأكد على ضرورة حماية البيئة إلا أن الواقع يشهد نقائص عديدة ، فعلى القائمين على قطاع البيئة تطبيق هذه الإتفاقيات لكي لا تكون حبرا على ورق.

- إنشاء منظمة دولية للبيئة على غرار هيئة الأمم المتحدة تتولى فقط الإهتمام بالشؤون البيئية ومعالجة الأخطار التي تهدد كوكب الأرض، من خلال تزويدها بالعديد من الآليات والأجهزة التي تكون تابعة لها.

- إنشاء محكمة أو جهاز دولي مختص بالفصل في النزاعات البيئية.

قائمة

المصادر و المراجع

قائمة المراجع

1/ الكتب

أحمد محمد أحمد حشيش، المفهوم القانوني للبيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001

حسن عطية، سيادة الدول النامية على موارد الأرض في القانون الدولي للتنمية الاقتصادية،القاهرة،1978

عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، سلسلة دراسات قانون البيئة 2،دار النهضة العربية،مصر،1986

محمد مرسي، الإسلام والبيئة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، طبعة1، الرياض، 1999م.

2/الأطروحات و المذكرات:

اولا: الاطروحات

دربال محمد، دور القانون الدولي لحماية البيئة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص حقوق ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سيدي بلعباس،2019.

سنوسي خنيش، استراتيجية إدارة حماية البيئة الدولية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والاعلام،2006.

وافي حاجة، الحماية الدولية للبيئة في اطار التنمية المستدامة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس،مستغانم،2019.

ثانيا: مذكرات الماجستير

بوخاري فاطمة، التعاون الدولي في مجال حماية البيئة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص العلوم القانونية والإدارية ،كلية الحقوق، جامعة الدكتور يحيا فارس،المدية،2011.

سليماني مراد، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة بين الاليات الدولية وفي القانون الجزائري، مذكرة للحصول على شهادة الماجستير في القانون، تخصص هيئات عمومية و حوكمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016.

ثالثا: مذكرات الماستر

بن فاطمة بوبكر، القانون الدولي للبيئة، مطبوعة خاصة لطلبة الماستر، تخصص النظام القانوني لحماية البيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر،سعيدة،2017.

وعراب سعيدة، حماية البيئة من التلوث في اطار المجتمع الدولي، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الدولي لحقوق الانسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة اكلي محند اولحاج،البويرة،2017

4.المقالات:

1/المقالات الأكاديمية

جمال عبد الكريم ، الحماية الدولية للبيئة من خلال تطور قواعد القانون الدولي للبيئة، مجلة البحوث السياسية و الادارية، جامعة الجلفة ، الجزائر، المجلد 13، العدد 02، السنة 2021.

علواني مبارك، دور المنظمات الدولية المتخصصة والمنظمات غير الحكومية في حماية البيئة من التلوث، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف،المسيلة،العدد14.

محمد غنايم ،دمج البعد البيئي في التخطيط الإنمائي ، منشورات معهد الأبحاث التطبيقية ،القدس فلسطين، أفريل 2001.

محمود منصور وآخرون: الخلل الراهن في استخدام الموارد الأرضية الزراعية المصرية وتأثيره على البيئة والحاجة إلى تقنين هذا الاستخدام، بحث منشور في أعمال المؤتمر العلمي الأول للقانونيين المصريين "الحماية القانونية للبيئة في مصر"، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، 1992.

نادر فرحاني، قمة التنمية الاقتصادية ،ماذا تحمل من جديد، مجلة العريسي،الكويت، العدد436،مارس1995

نيازي سليم، التلوث ، مجلة ، جامعة المنصورة للبيئة، 1994، العدد الثاني.

2/ المقالات الصحفية

موقع: إتفاق باريس ،الأمم المتحدة https://www.un.og/ar/climatecha .

المحاضرات:

الطاهر زديك، القانون الدولي للبيئة و التنمية المستدامة ، محاضرات ألقيت على طلبة أولى ماستر القانون الدولي العام، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة عار ثليجي الأغواط ،سنة 2021/2020

المصادر:

1/القوانين و التشريعات:

أمر رقم95-03 مؤرخ في 19شعبان عام1415 الموافق 21 يناير سنة 1995،يتضمن الموافقة على الإتفاقية بشأن التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو دي جانيرو في 5يونيو سنة 1992.

مرسوم رئاسي رقم 93-99 مؤرخ في 18شوال عام1413 الموافق 10 ابريل سنة 1993،يتضمن المصادقة على اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغيير المناخ،الموافق عليها من طرف الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة في 9 مايو سنة 1992.

مرسوم رئاسي رقم96-52 مؤرخ في 2 رمضان عام1416 الموافق 22يناير سنة 1996، يتضمن التصديق على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني الجفاف الشديد و/او التصحر، و خاصة في افريقيا، الموافق عليها في باريس بتاريخ 17 يونيو سنة 1994.

مرسوم رئاسي رقم 98-158 مؤرخ في 19 محرم عام 1419 الموافق 16مايو سنة 1998، يتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية مع التحفظ الى اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة و التخلص منها عبر الحدود.

2/قرارات الدولية:

قرار رقم 1346 (د-45) المؤرخ في 30 جويلية 1968 في الدور الرابعة والخمسون (54) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للهيئة الأمم المتحدة، المتعلق بتوصية الجمعية العامة بالنظر في عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن المشكلات البيئية البشرية، الوثائق الرسمية للأمم المتحدة رقم:A/RES/2398(XXIII)

الفهرس

العنوان	الصفحة
شكر وعرفان	
مقدمة	04-01
الفصل الأول: حماية البيئة من التلوث البيئي في ظل تحديات هيئة الامم المتحدة	
المبحث الاول: الإطار القانوني للحماية من التلوث البيئي	07
المطلب الاول: : تعريف البيئة والمفاهيم المشابهة له	08
المطلب الثاني: : دور المنظمات والمؤتمرات الدولية في حماية البيئة من التلوث	11
المبحث الثاني: دور الوكالات المتخصصة في حماية البيئة	17
المطلب الاول: منظمة التغذية والزراعة العالمية	17
المطلب الثاني: منظمة الصحة ومنظمة التجارة العالمية	19
خلاصة الفصل	23
الفصل الثاني: الحماية من التلوث البيئي في ضوء اتفاقيات الأمم المتحدة	
المبحث الاول: اهم المؤتمرات الدولية مابعد مؤتمر ستوكهولم	25
المطلب الاول: إتفاقية مؤتمر ريو	26
المطلب الثاني: اتفاقية مؤتمر جوهنسبورغ	29
المبحث الثاني: أهم المؤتمرات ما بعد مؤتمر ريو	31
المطلب الاول: إتفاقية مؤتمر ريو +20	32
المطلب الثاني: اتفاقية مؤتمر باريس	39

خلاصة الفصل	42
خاتمة	**46-44**
قائمة المراجع	**52-48**